رابط المادة على منصة باحث

فتاوى البيع

حكم إعطاء إحدى بناتي مالا دون إخوتها لحاجتها وظرفها المادي الصعب - الشيخ عبدالرحمن البراك)93211(

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل احدى بناتي ظروفها المادية صعبة جدا عندما تحتاج تتصل ثم احول لها المتيسر دون اخوتها هل في ذلك حرج؟ لا حرج في ذلك. لكن اذا احتاج اخوانها مثلها فساعدوا كذلك - 00:00:00

لان هذه ليست من قبيلة عطية المحضة. هذا من باب يعني سد الحاجة نعم - 00:00:27